

تعميم ٧٦٠ / لعام ٢٠١٩ للجهات العامة ببذل العناية اللازمة لترميم المباني الأثرية العائدة ملكيتها لوزارتكم والجهات التابعة لها وصيانتها وإعادة تأهيلها

الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

الرقم : ١٥ / ٧٦٠

تعميم

تتولى السلطات الأثرية في الجمهورية العربية السورية المحافظة على الآثار والمباني التاريخية والمواقع الأثرية، والعمل على صيانتها ودراساتها والانتفاع بها وفقاً لأحكام قانون الآثار الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٢٢/ لعام ١٩٦٣ وتعديلاته .

وخشية تعرض هذه الآثار إلى التداخي والانهيار ، يُطلب إليكم ببذل العناية اللازمة لترميم المباني الأثرية العائدة ملكيتها لوزارتكم والجهات التابعة لها وصيانتها وإعادة تأهيلها ، وإدراج ذلك ضمن خططكم السنوية ورصد الاعتمادات المالية اللازمة لها ، وذلك بالتنسيق مع المديرية العامة للآثار والمتاحف للحصول على أي مساعدة علمية أو فنية مطلوبة .

المرجو الاطلاع والتفديد

دمشق في ٥ / ٥ / ١٤٤١ هجري الموافق لـ ٢ / ١٢ / ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس

